

مذكرة تفاهم

تعقد مذكرة التفاهم هذه بتاريخ/...../٢٠٠٣

بين

جامعة الوسائل الإعلامية المتعددة، جامعة خاصة مسجلة بموجب قانون مؤسسات التعليم العالي الخاصة رقم (٥٥٥) لعام ١٩٩٦ و عنوانها الرسمي Jalan Multimedia, 63100 Cyberjaya, Selangor و المشار إليها فيما يلي بـ "MMU"

و

جامعة دمشق المشار إليها فيما يلي بـ "DU"

حيث أن:

١- جامعة دمشق جامعة عامة و مقرها في دمشق، سوريا، و تقدم التعليم و التدريب للمرحلة

الجامعية ومرحلة الدراسات العليا في مختلف الاختصاصات بما في ذلك تكنولوجيا

المعلومات

وهندسة الكمبيوتر التي تدخل ضمن اهتمامات جامعة دمشق.

٢- جامعة MMU مؤسسة جامعية خاصة يقع مقرها في سيلانجور- ماليزيا، وتقدم التعليم

و التدريب على مستوى الدراسة الجامعية في مجال تكنولوجيا الوسائل الإعلامية

المتعددة، الهندسة، تكنولوجيا المعلومات، الآداب و العلوم العامة، إدارة الأعمال.

٣- يرغب الطرفان الآن بإجراء سلسلة من النقاشات تحقيقاً للفائدة المشتركة لكل منهما

وللأهداف المبينة فيما يلي:

يوافق الطرفان على ما يلي:

١- مجال التفاهم: إن الشروط المذكورة في مذكرة التفاهم هذه تعد بيان نوايا فقط و ليست اتفاق ملزم للطرفين (باستثناء شروط السرية المذكورة أدناه) و لن يعد مثل هذا الاتفاق قائماً إلا بعد قيام الطرفين بالتفاوض و إعداد اتفاق خطي منفصل يؤسس للشروط الملزمة لكليهما و تتم الموافقة عليه من قبل مجلس المديرين لديهما و ذلك فيما يخص الأهداف المذكورة أدناه. تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى إرساء أساس يمكن لجامعة دمشق و جامعة الوسائل الإعلامية المتعددة بموجبه استكشاف مجالات التعاون في مجال التطوير و تشجيع و تعزيز البحث و التعليم على المستوى الجامعي و ذلك في مجال تكنولوجيا المعلومات، تكنولوجيا الوسائل الإعلامية المتعددة، الهندسة و علوم الكمبيوتر، و يؤمن الطرفان بأن هذه المساعي ستصب في مصلحة كل من ماليزيا و سوريا و ذلك على مستوى المجتمع الأكاديمي و المجتمع ككل.

و في هذا الخصوص يوافق الطرفان على مناقشة و تبين إمكانية تحقيق الأهداف التالية:

١- تأسيس برنامج تبادل للخريجين و غير الخريجين و تقديم المنح لطلاب هذا البرنامج

٢- الدخول في الأبحاث المشتركة و المساهمة في جهود التطوير في مجالات تهم الطرفين

و ذلك بدعم من الحكومة و القطاع الخاص.

٣- إقامة برنامج تدريبي للموارد البشرية في مجالات مثل: (١) التدريب الصناعي (٢)

تبادل الكوادر (٣) تدريب أعضاء الكادر الأكاديمي أثناء إجازات التفرغ العلمي.

٤- إقامة برنامج للبحث و الدراسة يتكون من فصول قصيرة للأكاديميين في جامعة دمشق
و جامعة الوسائل الإعلامية المتعددة و الطلاب في الجامعات المعنية.

٢- الأطراف المنسقة:

تعيين جامعة الوسائل الإعلامية المتعددة ----- و تعيين جامعة دمشق -----
ليقوموا بالتعاون و الإشراف على كافة المباحثات التي تتبع هذه المذكرة.

٣- نفقات واعتمادات مشتركة:

يتحمل كل طرف نفقاته الخاصة أثناء إجراء المناقشات الخاصة بهذه المذكرة والتي يجب أن
تسودها النوايا الحسنة تحقيقاً للمنفعة المشتركة للطرفين المشاركين.

إن القيام بأي نشاط بموجب هذه المذكرة ستقع مسؤوليته بالكامل على عاتق الطرف المبادر.

٤- السرية:

أ- تخضع كافة المعلومات التي يتبادلها الطرفين بشأن هذه المذكرة والمناقشات
الأولية المتعلقة بها وأية مناقشات أخرى تعقد بين الطرفين للسرية التامة بحيث لا
يمكن البوح بها لأي طرف ثالث سواء في الفترة التي تسري بها هذه المذكرة أو
الفترة التي تعقب ذلك إلا في الحالات التالية:

- الموافقة الخطية من قبل الطرف الآخر

- إذا تطلب قانونياً إفشاؤها

- إذا تم الإفشاء بموجب إجراءات قانونية تفرضها محكمة ذات سلطة

قضائية مختصة.

- في حال أصبحت هذه المعلومات معلومات عامة ومتاحة لكن ليس كنتيجة لنقض بنود هذه المذكرة من قبل أي من الطرفين أو من قبل المستخدمين في مؤسساته الأم والتابعة أو المؤسسات ذات الصلة.

ب- إن الكشف عن المعلومات السرية للموظفين في المؤسسات الأم والتابعة أو ذات الصلة لأي من الطرفين (كما هو مذكور في قانون العام ١٩٦٥ الخاص بالشركات الماليزية) هو أمر مسموح شريطة أن يكون ذلك بهدف تنفيذ الالتزامات المترتبة على الطرف المفشي بموجب هذه المذكرة. وبالرغم مما ذكر أعلاه فإن على الفريق الذي يتلقى أية معلومات أن يضمن التزام موظفيه الذين حصلوا على المعلومات بالسرية التي تفرضها هذه المذكرة. إن الطرف المتلقي للمعلومات يجب أن يحافظ على سرية المعلومات التي تصله من الطرف الآخر بنفس المقدار الذي يحافظ به على معلوماته السرية. ويجب عليه أن يضمن أن تخزين هذه المعلومات والتعامل معها سيتم بطريقة تمنع إفشائها بغير إذن.

ج- إن شرط السرية سيحول دون إنهاء هذه المذكرة وسيكون ملزماً للطرفين دون تحديد للوقت.

٥- إتمام المذكرة - إنهاؤها:

تعتبر هذه المذكرة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بناءً على موافقة الطرفين الخطية على ذلك.

٦- لا توجد التزامات قانونية:

يتفق الطرفان على أن شروط مذكرة التفاهم هذه ليست ملزمة و لا تفرض أية التزامات قانونية عليهما باستثناء الشروط المتعلقة بسرية المعلومات.

٧- الصلة بين الطرفين:

يعتبر الطرفان متعاقدان مستقلان. ولا تؤسس هذه المذكرة لأية وكالة أو شركة أو شراكة أو مشروع مشترك أو أية صلات عمل أخرى بين الطرفين.

٨- تحديد المسؤولية القانونية:

لن يكون أي من الطرفين - في أي حال من الأحوال - مسؤولاً أمام الطرف الآخر عن الأضرار المباشرة أو غير المباشرة أو الحدية أو الطارئة أو الخاصة أو الناتجة عن تنفيذ هذا الاتفاق.

٩- التعديلات:

لا يعد أي تغيير أو تعديل أو تحوير في شروط مذكرة التفاهم هذه ساري المفعول ما لم يتم إقراره عبر اتفاق خطي مسبق بين الطرفين.

١٠- القانون الحاكم والسلطة القضائية:

تخضع مذكرة التفاهم هذه وأي اتفاق نهائي تابع لها للمبادئ العامة للقوانين المتبعة في كل من سوريا وماليزيا كما يتم تأويلها على أساس هذه القوانين. وسيصار إلى حل أي خلاف أو جدال أو إدعاء ينجم عن تنفيذ هذه المذكرة أو نقضها أو إنهاؤها من قبل ثلاثة محكمين وذلك بناء على الإجراءات التحكيمية للـ ICC.

وستكون لغة التحكيم المعتمدة هي اللغة الإنكليزية.

وبناءً عليه اتفق الطرفان على إنجاز مذكرة التفاهم هذه حسب الأصول وذلك في التاريخ
المذكور أعلاه.

التوقيع:

التوقيع:

الأستاذ الدكتور ———— غوث جاسمون
رئيس جامعة الوسائل الإعلامية المتعددة

الأستاذ الدكتور هاني مرتضى
رئيس جامعة دمشق

شاهد من

شاهد من